

Distr.
GENERALA/C.5/52/42
6 March 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون
اللجنة الخامسة
البند ١١٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

العلاقة بين معالجة الأنشطة الدائمة في الميزانية
البرنامجية واستخدام صندوق الطوارئ

تقرير الأمين العام

١ - قررت الجمعية العامة، في القرار ٢٠١/٤٤ بـأء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩، أن الاحتياجات الإضافية للولايات الجديدة المنبثقة من مقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي تقع خارج نطاق الأنشطة الدائمة المدرجة في الباب ٢٣ (حقوق الإنسان) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١^(١) يجب أن تعالج وفقا للأحكام المتعلقة باستخدام وتشغيل صندوق الطوارئ، وطلبت إلى الأمين العام أن يدرج مسألة الصلة بين معالجة الأنشطة الدائمة في الميزانية البرنامجية واستخدام صندوق الطوارئ في التقرير الذي كان عليه أن يعده في ضوء الخبرة المكتسبة فيما يتعلق بصندوق الطوارئ أثناء تنفيذ الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١. وفي الجزء الثالث من القرار ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، أعربت الجمعية العامة عن أسفها لأن ذلك التقرير لم يقدم إليها، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم ذلك التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين المستأنفة.

٢ - وكانت الجمعية العامة، باعتمادها للقرار ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٦، قد قررت أن تتضمن الميزانية البرنامجية النفقات المتعلقة بأنشطة سياسية ذات طابع "دائم" من التي تجدد الولايات الخاصة بها سنويا. وقررت كذلك أن تتضمن الميزانية البرنامجية رصيد مصاريف طارئة للوفاء بالنفقات الإضافية المتصلة بفترة السنتين، الناجمة عن ولايات تشريعية لم ترصد لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة. وبالتالي تضمنت الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٨-١٩٨٩ مخصصات تتعلق بـ "الأنشطة الدائمة" التي تتصل بالشؤون السياسية والإعلام، وكان معظمها لأنشطة تتصل بناميبيا وحقوق الإنسان وخدمات المؤتمرات ذات الصلة. وتوفر الفقرة ٢٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢) بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ (A/42/6) توزيعا للموارد ذات الصلة. وقبل فترة السنتين تلك، كانت هذه الأنشطة تعتبر أنشطة غير متكررة ولم تكن ترحل الموارد

* 9805814 *

الموافق عليها لتلك الأنشطة في فترة سنتين إلى الفترة التالية في الميزانية البرنامجية المقترحة. وبدلاً من ذلك، كانت تصدر بيانات بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وتطلب موارد إضافية، حالما يتم تجديد الولايات لهذه الأنشطة.

٣ - لقد حددت الجمعية العامة بوضوح، بالقرار ٢١٣/٤١، العلاقة بين الأنشطة "الدائمة" واستخدام رصيد المصاريف الطارئة. فرصد المبالغ للأنشطة التي تتجدد ولاياتها على أساس سنوي يدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة. أما استخدام رصيد المصاريف الطارئة فيكون للولايات الجديدة التي تنشأ عقب إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة. وقد اتبعت هذه الممارسة منذ فترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩.

٤ - وفي حالة أنشطة حقوق الإنسان، جرى كل سنة منذ منتصف السبعينات، الاضطلاع بعدد من الأنشطة استجابة لمقررات لجنة حقوق الإنسان التي يقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وفي بادئ الأمر، لم توفر مخصصات لتلك الأنشطة في الميزانية البرنامجية المقترحة، وكل سنة يعتمد فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولايات، كانت تصدر بيانات بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وتطلب الموارد اللازمة لتنفيذ هذه الولايات، بصورة رئيسية، بموجب أحكام القرار المتعلق بالمصاريف غير المتوقعة والمصاريف الاستثنائية لفترة السنتين المعنية.

٥ - وفي الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٦-١٩٨٧، اعتمد إجراء جديد، عقب إجراء مشاورات مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، رصدت بموجبه اعتمادات في الميزانية البرنامجية المقترحة لمثل هذه الأنشطة استناداً إلى الخبرة السابقة.

٦ - وقد كانت هذه الأنشطة التي يأذن بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويتم تمويلها على النحو المبين أعلاه تقع ضمن مفهوم "الأنشطة الدائمة"، ولذلك اقترحت لها اعتمادات في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٨-١٩٨٩ بما يتمشى مع القرار ٢١٣/٤١ ووافقت عليها الجمعية العامة. وتتعلق هذه الأنشطة بالمقررين الخاصين وسائر هيئات تقصي الحقائق والتحقيق التي تُنشأ دورياً بموجب قرارات ومقررات تتخذها لجنة حقوق الإنسان ويقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويعين المقررون القطريون وأو تمدد فترة تعيينهم على أساس سنوي. أما المقررون المواضيعيون والأفرقة العاملة فتنشأ ولايتهم لفترة ثلاث سنوات. وكما يظهر من المرفق للتقرير الحالي، يتكرر عدد هذه الولايات بصورة منتظمة سنة بعد سنة.

الحواشي

- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ٦ (A/44/6/Rev.1). أما الباب ذو الصلة من الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ (المرجع نفسه، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/52/6/Rev.1). فهو الباب ٢٢.
- (٢) المرجع نفسه، الدورة الثانية والأربعون، الملحق رقم ٧ (A/42/7).

المرفق

الأنشطة الممولة بموجب ولايات
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجموع السنوي	سائر (البعثات الميدانية) (الإجراء ١٥٠٣)	الأفرقة العاملة/ الخبراء	الولايات الموكلة إلى الأمين العام	المقررون الخاصون (المواضيعيون)	المقررون الخاصون (القطريون)	السنة
٢٥	٣	٧	٦	٣	٦	١٩٨٦
٢٧	٣	٧	٧	٤	٦	١٩٨٧
٢٩	٢	٧	١٠	٣	٧	١٩٨٨
٢٧	١	٨	٩	١	٨	١٩٨٩
٣٥	١	٩	١٤	٤	٧	١٩٩٠
٣٩	١	٩	١٤	٥	١٠	١٩٩١
٤٩	٣	٦	٢٣	٧	١٠	١٩٩٢
٥١		٨	٢٤	٥	١٤	١٩٩٣
٥٣	١	٩	٢٧	١	١٥	١٩٩٤
٦٤	٣	١١	٢٧	٨	١٥	١٩٩٥
٥٤		١٢	١٨	٨	١٦	١٩٩٦
٦٧	١	١٢	٣٠	٨	١٦	١٩٩٧
